

السادة / البورصة المصرية

(اداره الافصاح)

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف ان نرفق لسيادتكم طيه صوره اجتماع مجلس الادارة الذي انعقد في يوم الخميس الموافق
٢٠٢١/٣/٤ في تمام الساعة الثالثة عصرا".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

تحريراً في: ٢٠٢١ / ٣ / ٤

رئيس مجلس الادارة



أ/محمد العزب سعد احمد خطاب



محضر اجتماع مجلس الإدارة / سجل ت / ١١٧٠٩٤ الاستثمار

المؤرخ في ٤ / ٣ / ٢٠٢١

لشركة آراب للتنمية والاستثمار العقاري ش.م.م

اجتمع السادة أعضاء مجلس إدارة شركة آراب للتنمية والاستثمار العقاري ش.م.م وذلك في تمام الساعة الثالثة عصرا يوم الخميس الموافق ٤ / ٣ / ٢٠٢١ في مقر الشركة وحضر الاجتماع السادة:

- | | |
|-------------------------------|--------------------------------|
| ١- / محمد العزب سعد أحمد خطاب | – رئيس مجلس الإدارة وعضو مندوب |
| ٢- / بلال محمد محروس بدوي | – عضو مجلس الإدارة |
| ٣- / السيد مصطفى السيد خليل | – عضو مجلس الإدارة |
| ٤- / ماجد شفيق أحمد حسين | – عضو مجلس الإدارة |

وتم اختيار الاستاذ / محمد العزب سعد احمد خطاب – رئيس للاجتماع ، وتم اختيار / أشرف محي الدين النجار – أمين للسفر وتم إصدار القرارات الآتية:

القرار الأول

الموافقة على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة بعد ان حصلت الشركة على موافقة من الهيئة العامة للرقابة المالية بنشر تقرير الإفصاح الخاص بالمادة (٣) من النظام الأساسي للشركة .
المادة (٣) قبل التعديل:
غرض الشركة هو

- ١- الاستثمار العقاري من بيع وشراء وتقسيم الاراضي وتجهيزها بالمرافق اللازمة وبناء المباني عليها بكافة انواعها سواء سكنيه او اداريه او تجاريه وبيع او تأجير وحدتها والتسويق العقاري.
- ٢- تخطيط واقامه المناطق العمرانية وتجهيزها بجميع المرافق والخدمات.
- ٣- اقامه وتشغيل الفنادق (الثابتة) القرى السياحية والموتيلات والأنشطة المكملة او المرتبطة بما ذكر من خدميه وترفيهيه ورياضيه وتجاريه وثقافيه واستكمال المنشأة الخاصة بها والتوسع فيها.
- ٤- اقامه وتشغيل واداره المدن الترفيهية وما تضمنه من ملاهي ودور عرض سينمائي وأستوديوهات لتسجيل الصوت وتصوير الافلام السينمائية (فيما عدا انشاء فيديوهات البث الإذاعي).
- ٥- استصلاح واستزراع الاراضي البور والصحراوية وشرائها وتقسيمها وبيعها او تأجيرها (وذلك اقل من ألف فدان).
- ٦- المقاولات العامة والمتكاملة والمتخصصة واعمال التصميمات والاشراف على التنفيذ والتشطيبات والديكورات الداخلية والخارجية
- ٧- الاستيراد والتصدير والتوكيلات التجارية والتوريدات العمومية.
- ٨- التجارة العامة والتوزيع فيما هو مسموح به قانونا.

*مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ .

*مراعاة احكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسه هذه الأنشطة.

ويجوز الشركة ان تكون لها مصلحة وتشارك باي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاوول اعمال شبيهة بأعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر او في الخارج، كما يجوز لها ان تندمج في الهيئات السانفة او تشتريها او تلحقها بها وذلك ضمن الاحكام القانون ولانحته التنفيذية.



المادة (٣٣) بعد التعديل:

غرض الشركة هو

- ١- الاستثمار العقاري من بيع وشراء وتقسيم الأراضي وتجهيزها بالمرافق اللازمة وبناء المباني عليها بكافة أنواعها سواء سكنية او اداريه او تجاربه او صناعية وبيع او تأجير وحدتها والتسويق العقاري.
- ٢- تخطيط واقامة المناطق العمرانية وتجهيزها بجميع المرافق والخدمات.
- ٣- استصلاح واستزراع الاراضي البور والصحراوية وشرانها وتقسيمها وبيعها او تأجيرها (وذلك اقل من ألف فدان).
- ٤- المقاولات العامة والمتكاملة والمتخصصة واعمال التصميمات والاشراف على التنفيذ والتشطيبات والديكورات الداخلية والخارجية
- ٥- الاستيراد والتصدير والتوكيلات التجارية والتوريدات العمومية.
- ٦- التجارة العامة والتوزيع فيما هو مسموح به قانونا.
- ٧- تجارة المواد الغذائية بكافة أنواعها.

*مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨.

*مع مراعاة احكام القوانين والنواح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسه هذه الأنشطة.

ويجوز الشركة ان تكون لها مصلحة وتشارك باي وجه من الوجود مع الشركات وغيرها التي تزاول اعمال شبيهة بأعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر او في الخارج، كما يجوز لها ان تندمج في الهيئات السالفة او تشتريها او تلحقها بها وذلك طبقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية

القرار الثاني

الموافقة على دعوة السادة المساهمين لانعقاد اجتماع جمعية عامة غير عادية للنظر في تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة في اتخاذ إجراءات الدعوة وتحديد الموعد.

القرار الثالث

الموافقة على تفويض كلا من: - الأستاذ/ أشرف محي الدين حسن النجار والأستاذ/ محمد قطب محمد ناصف والأستاذ/ عبد السلام محمد عبد السلام سراج والأستاذ / محمود عبد المعطي حفناوي السيد والأستاذ/ علي محمد جابر محمد الجمال (منفردين) في اعتماد وتسجيل محضر الاجتماع بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والتأشير به في السجل التجاري والغرفة التجارية واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرارات السابقة وبصدور القرارات السالفة انتهى الاجتماع بعد توجيه الشكر للحاضرين.

أمين السر

رئيس الاجتماع



أ/ محمد العزب سعد خطاب

أ/ أشرف محي الدين النجار

(أقر أنا السيد / محمد العزب سعد احمد خطاب رئيس الاجتماع بأنني مسئول مسنولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين او الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة)

رئيس الاجتماع

